

قرار لوزير الداخلية رقم 2643.15 صادر في 3 شوال 1436 (20 يوليو 2015) بتحديد الرموز المخصصة للوائح الترشيح أو لمرشحي الأحزاب السياسية.

وزير الداخلية ،

بناء على القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.165 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1432 (14 أكتوبر 2011)، ولاسيما المادة 28 منه ؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.172 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011)، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 30 منه ؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.173 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون التنظيمي رقم 34.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.90 بتاريخ 29 من رمضان 1436 (16 يوليو 2015) ولاسيما المواد 10 و 86 و 110 و 135 منه ؛

وعلى القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997)، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادتين 48 و 262 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدد وفقا للبيانات الواردة بعده، الرموز المخصصة للوائح الترشيح أو لمرشحي الأحزاب السياسية :

حزب العدالة والتنمية	المصباح
حزب الاستقلال	الميزان
حزب التجمع الوطني للأحرار	الحمامة
حزب الأصالة والمعاصرة	الجرار
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	الوردة
حزب الحركة الشعبية	السنبله
حزب الاتحاد الدستوري	الحصان
حزب التقدم والاشتراكية	الكتاب
حزب التجديد والانصاف	التفاحة
حزب البيئة والتنمية المستدامة	الأيل
حزب العهد الديمقراطي	الناقلة

حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	النخلة
حزب جهة القوى الديمقراطية	غصن الزيتون
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	الفيل
حزب الوحدة والديمقراطية	صنبور الماء
حزب اليسار الأخضر المغربي	الخلالة
حزب الشورى والاستقلال	الجمل
حزب العمل	العين
حزب الوسط الاجتماعي	النحلة
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	المشعل
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	السفينة
حزب الإصلاح والتنمية	الهِلال
حزب القوات المواطنة	الدار
الحزب الاشتراكي الموحد	الشمعة
الحزب المغربي الليبرالي	الأسد
حزب النهضة والفضيلة	الشمس
حزب النهضة	الديك
حزب الأمل	الطائرة
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	دولفين
حزب المجتمع الديمقراطي	المحراث التقليدي
الحزب الديمقراطي الوطني	المظلة
حزب الديمقراطيين الجدد	يد الامتياز

المادة الثانية

يحدد رمز الرسالة للوائح الترشيح أو لمرشحي تحالف الأحزاب السياسية المسمى «تحالف أحزاب فيدرالية اليسار الديمقراطي» المؤلف من الحزب الاشتراكي الموحد وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي.

المادة الثالثة

ينسخ القرار رقم 2914.11 الصادر في 30 من ذي القعدة 1432 (28 أكتوبر 2011) بتحديد الرموز المخصصة للوائح الترشيح أو المترشحين المنتمين للأحزاب السياسية.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 شوال 1436 (20 يوليو 2015).